الفساد: مفهومه ومكافحته في التصوّر الإسلامي

الدكتور عز الدين كيحل
أستاذ محاضر "أ" بكلية الحقوق والعلوم السياسية
جامعة محمد خيضر بسكرة

تقديم:

سأل طفل والده : ما معنى الفساد السياسي ؟ فأجابه: لن أخبرك يا بنيّ لأنّه صعب عليك في هذا السنّ، لكن دعني أقرّب لك الموضوع؛ أنا أصرف على البيت، لذلك فلنطلق عليّ اسم الرأسمالية. وأمّك تنظّم شؤون البيت، لذلك سنطلق عليها اسم الحكومة. وأنت تحت تصرّفها، لذلك فسنطلق عليك اسم الشعب. وأخوك الصغير هو أملنا، فسنطلق عليه اسم المستقبل. أمّا الخادمة التي عندنا فهي تعيش من ورائنا، فسنطلق عليها اسم القوى الكادحة. اذهب يا بني وفكّر عساك تصل إلى نتيجة. وفي الليل لم يستطع الطفل أن ينام. فنهض من نومه قلقاً وسمع صوت أخيه الصغير يبكي فذهب إليه فوجده بلّ حفّاضته. ذهب ليخبر أمّه فوجدها غارقة في نوم عميق ولم تستيقظ، وتعجّب أنّ والده ليس نائماً بجوارها. فذهب باحثاً عن أبيه، فنظر من ثقب الباب إلى غرفة الخادمة فوجد أباه معها. وفي اليوم التالي قال الولد لأبيه: لقد عرفت يا أبي معنى الفساد السياسي .فقال الوالد: وماذا عرفت ؟ قال الولد: عندما تلهو الرأسمالية بالقوى الكادحة، وتكون الحكومة نائمة في سبات عميق، فيصبح الشعب قلقاً تائهاً مهملاً تماماً، ويصبح المستقبل غارقاً في القذارة.

بعد هذه القصّة المعبّرة التي تشي بالحال الذي وصل إليه الإنسان في مناطق مختلفة من الأرض، يمكن أن نجزم بأنّه لا تخلو دولة من الدول من تفشّي ظاهرة الفساد في تفاصيل الحياة اليومية لشعوبها في مختلف المستويات وبضروب مختلفة من صوره، ولا أدلّ على هذا من وجود منظّمات دولية تعنى برصد مظاهر الفساد المختلفة في كلّ دولة على حدة، وتدقّ ناقوس الخطر ممّا يفضي إليه من آثار تعود بلا شكّ وبالاً على أمن واستقرار وطمأنينة الإنسان.

فلا عجب إذن أن تضع الدول مكافحة الفساد على رأس أولوياتها، وتسنّ لأجل ذلك القوانين المانعة والرادعة، وتنصّب فرق المراقبة والتدخّل، وتسعى لإشاعة أجواء من الشفافية في مختلف القطاعات. كلّ ذلك علّها أن تحصر هذه الظاهرة في نطاق ضيّق دون القضاء عليها؛ فإنّ ذلك هدف مرهون بالإنسان حينما يكتمل بناؤه. وهذا ليس في مكنة أيّ تجربة أرضية ما لم تهتدِ بهدي السماء وتعترف بالعجز والنقص والتقصير وقلّة الحيلة، فليس المشرّع لمكافحة الفساد بأكمل وأطهر من الذي شرّع لأجله.

وفي هذا الإطار، سنقف على منهج الشريعة في كيفية التعاطي مع الفساد، وهو الذي نعتقد جازمين أنّه المنهج الناجع الفعّال، كيف لا وهو منهج الله تعالى الذي خلق الإنسان

ويعلم ما توسوس به نفسه هو أقرب إليه من حبل الوريد، {ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير}[الملك: ١٤]. وسنتعرّف على الموضوع ضمن الخطّة التالية :

- مفهوم الفساد.
- المنهج الإسلامي في التعامل معه.

1 - مفهوم الفساد:

1-1- المفهوم اللغوي: من فسد الشيءُ يفسُد – بالضمّ – فساداً فهو فاسد وفسُد – بالضمّ – أيضاً فساداً فهو فسيد وأفسده ففسد ولا تقل انفسد، وفسّده تفسيداً أفسده، والمفسدة ضدّ المصلحة[1]، والفساد نقيض الصلاح[2]. واستفسد ضدّ استصلح، والفساد أخذ المال ظلماً، والجدبُ، وتفاسدوا قطعوا الأرحام[3].

1-2- المفهوم الاصطلاحي: قال ابن عاشور بعد تعريف المصلحة: " وأمّا المفسدة فهي ما قابل المصلحة، وهي وصف للفعل يحصل به الفساد أي الضرّ دائماً أو غالباً للجمهور أو للآحاد "[4].

ومعنى قوله: "دائما" إشارة إلى المفسدة الخالصة والمطّردة.

ومعنى قوله: "غالبا" إشارة إلى المفسدة الراجحة في غالب الأحوال.

ومعنى قوله: "للجمهور أو للآحاد" إشارة إلى أنّ المفسدة قد تكون عامّة تقع على عموم الأمّة أو جمهور واسع فيها، كما قد تكون خاصّة بآحاد الناس مثل تبذير المال وإسرافه أو إحراقه.

1-3- الفساد في القرآن الكريم

ذُكِرت مادّة الفساد والإفساد وما يشتقّ منهما في القرآن الكريم في مواضع كثيرة بلغ عددها الخمسين موضعاً، وباستقراء هذه المواضع يتبيّن أنّها ليست على معنى واحد كما قد يُظنّ، بل إنّ الفساد في القرآن الكريم ينتظم كلّ المنكرات والمعاصي التي تخالف ما هو مطلوب شرعاً.

فممّا ورد من معان للفساد في القرآن الكريم: الكفر بالله تعالى، النفاق، قطع ما أمر الله بوصله، الإسراف، سفك الدماء، إهلاك الحرث والنسل، ترك الجهاد، سرقة المال العام، العلوّ في الأرض، السحر.

فمن الفساد في باب العقائد، قوله تعالى:{ثمّ بعثنا من بعدهم موسى بآياتنا إلى فرعون وملئه فظلموا بها فانظر كيف كان عاقبة المفسدين}[الأعراف: ١٠٣] ، {ومنهم من يؤمن

به ومنهم من لا يؤمن به وربّك أعلم بالمفسدين}[يونس: ٤٠]، {الذين كفروا وصدّوا عن سبيل الله زدناهم عذابا فوق العذاب بما كانوا يفسدون} [النحل: ٨٨]، {أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الأرض أم نجعل المتّقين كالفجّار}[ص: ٢٨]، {وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنّما نحن مصلحون ألا إنّهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون} [البقرة: ١١ – ١٢] .

ومن الفساد في باب الأفعال والتصرّفات:

قوله تعالى: {الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون مآ أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك هم الخاسرون}[البقرة: ٢٧]، {وإذا تولّى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحبّ الفساد}[البقرة: ٢٠٥]، {كلّمآ أوقدوا ناراً للحرب أطفأها الله ويسعون في الأرض فساداً والله لا يحبّ المفسدين}[المائدة: ٦٤]، {فلمّآ ألقوا قال موسى ما جئتم به السحر إنّ الله سيبطله إنّ الله لا يصلح عمل المفسدين}[يونس: ٨١]، {قالوا تالله لقد علمتم ما جئنا لنفسد في الأرض وما كنّا سارقين}[يوسف: ٧٣]، {إنّ فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيعاً يستضعف طآئفة منهم يذبّح أبنآءهم ويستحي نسآءهم إنّه كان من المفسدين}[القصص: ٤]، {وابتغ فيمآ آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا وأحسن كمآ أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الأرض إنّ الله لا يحبّ المفسدين}[القصص: ٧٧]، {من أجل ذلك كتبنا على بني إسرآئيل أنّه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنّما قتل الناس جميعاً} [المائدة: ٣٢]، {إنّما جزآء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أ، يقتّلوا أو يصلّبوا أو تُقطَّع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو يُنفَوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم}[المائدة: ٣٣]، {ظهر الفساد في البرّ والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلّهم يرجعون}[الروم: ٤١].

وهكذا يتبيّن لنا من خلال نصوص القرآن الكريم ممّا سردناه من نصوص أو لم نسرده أنّ الفساد لفظ شامل لكلّ المعاصي والمنكرات ما ظهر منها وما بطن: فساد في العقائد والإيمانيات يتمثّل في الكفر والنفاق والإلحاد والجحود والعناد. وفساد في الأعمال بمختلف صورها، سواء ما بين الإنسان والإنسان، أو ما بين الإنسان وباقي موجودات الكون من بهائم وجمادات.

1- 4- مفهوم الفساد في الاصطلاح الحديث

تكاد تتلاقى تعريفات المؤسّسات والأشخاص للفساد بمعناه المطلق أو بمعناه التصنيفي (سياسي، إداري.) بحيث لا يكاد يتميّز تعريف فساد هذا الصنف عن ذاك عن المعنى المطلق للفساد.

فمن تعريفات الفساد بمعناه المطلق، تعريف منظمة الشفافية الدولية التي تقول بأنّه: " سوء استخدام السلطة (الموقع العام) لأجل تحقيق مكاسب خاصّة "[5]. كما يعرّفه بعضهم بأنّه "استعمال الوظيفة العامّة للكسب الخاصّ (الشخصي) غير المشروع (ليس له أي أساس قانوني)"[6].

وجاء في موسوعة العلوم الاجتماعية تعريف الفساد بأنّه: " استخدام النفوذ العامّ لتحقيق أرباح أو منافع خاصّة "، ويشتمل ذلك بوضوح على جميع أنواع رشاوى المسؤولين المحلّيين أو الوطنيين أو السياسيين، ولكنّه يستبعد الرشاوى التي تحدث في ما بينهم في القطاع الخاصّ [7].

ومن تعريفات الفساد من خلال مجالاته المتعدّدة سواء الإداري أو السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي.

فيعرّف صندوق النقد الدولي **الفساد الإداري** في تقريره الصادر عام 1996 بأنّه: " سوء استخدام السلطة العامّة من أجل مكسب خاصّ يتحقّق حينما يتقبّل الموظّف الرسمي رشوة أو يطلبها ويستجدّ بها أو يبتزّها "[8].

ومنهم من يعرّفه بأنّه: "نشاطات تتمّ داخل جهاز إداري حكومي والتي تؤدّي فعلاً إلى حرف ذلك الجهاز عن هدفه الرسمي لمصالح أهداف خاصّة وبأسلوب فردي أو جماعي منظّم"[9].

ولعلّ التعريف الآتي **للفساد الإداري** هو الأشمل، حيث يقول فيه صاحبه: " كلّ سلوك يرتبط بالعمل أو الوظيفة يخالف الشرع، أو النظام، أو العرف، على اختلاف تلك التنظيمات سواء كانت مخالفات كبيرة أو صغيرة "[10].

ويعرّف **الفساد السياسي** بأنّه: " إساءة استخدام السلطة العامّة (الحكومية) لأهداف غير مشروعة، وعادة ما تكون سرّية لتحقيق مكاسب شخصية "[11].

من خلال هذه التعريفات المختلفة للفساد وللفساد الإداري والسياسي يتبيّن الفحوى العامّ الذي تشترك فيها هذه التعريفات وهو: استغلال المنصب لتحقيق الكسب غير المشروع.

وما يمكن ملاحظته هو أنّ هذا التصوّر للفساد يكاد يقصره على فساد الموظّفين الشاغلين لمناصب عمل يثرون من ورائها أو يتنفّذون من خلالها إلى مناصب أعلى. أمّا الفساد الناجم عن عامّة الناس ممّن لا يشغلون أيّة مناصب عمل فلا يكاد يُذكر في تعريفات الفساد، وكذلك الفساد المتوجّه إلى البيئة بمختلف عناصرها الطبيعية من مياه وهواء وتربة وثروة حيوانية وغابات. كلّ ذلك قد لا يكون ناجماً عن أعمال موظّفين نظاميين.

ومن أجل ذلك يمكن أن نقول إنّ المفهوم القرآني للفساد أعمّ وأشمل لأنّه يمثّل خروجاً عن منهج الله في كلّ تفاصيل الحياة، سواء تعلّق الأمر بما بين الإنسان وربّه، أو بما بين الإنسان والإنسان، أو ما بين الإنسان وعناصر الطبيعة المختلفة.

2- منهج الشريعة في علاج الفساد:

تمهيد : في بيان المقصد العام من التشريع

تجمع كلمة العلماء على أنّ المقصد العامّ من التشريع هو **جلب الصلاح ودفع الفساد**، وذلك ملحوظ في نصوص الوحي الكثيرة والأحكام المستفادة منها، ولم يكن الأمر مقصوراً على شريعة الإسلام الخاتمة، بل كان هذا المقصد هو رسالة الأنبياء السابقين في طلب الإصلاح من قومهم وترك الفساد واجتنابه.

فقد قال تعالى على لسان نبيّه صالح عليه السلام: {فاذكروا آلآء الله ولا تعثوا في الأرض مفسدين}[الأعراف:٧٤].

وقال في شعيب عليه السلام: {فأوفوا الكيل والميزان ولا تبخسوا الناس أشيآءهم ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها}[الأعراف:٨٥]، وفي موضع آخر قال: {ويا قومِ أوفوا المكيال والميزان بالقسط ولا تبخسوا الناس أشيآءهم ولا تعثوا في الأرض مفسدين}[هود:٨٥].

وأرسل موسى إلى فرعون بعد أن: {علا في الأرض وجعل أهلها شيعاً يستضعف طآئفة منهم يذبّح أبنآءهم ويستحي نسآءهم إنّه كان من المفسدين}[القصص: ٤]، وقال موسى للسحرة: {ما جئتم به السحر إنّ الله سيبطله إنّ الله لا يصلح عمل

المفسدين}[يونس:٨١] ، وقال لأخيه هارون: {اخلفني في قومي وأصلح ولا تتّبع سبيل المفسدين}[الأعراف: ١٤٢].

وقال تعالى في شأن لوط عليه السلام: {ولوطاً إذ قال لقومه إنّكم لتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين أئنّكم لتأتون الرجال وتقطعون السبيل وتأتون في ناديكم المنكر فما كان جواب قومه إلاّ أن قالوا ائتنا بعذاب الله إن كنت من الصادقين قال ربّ انصرني على القوم المفسدين}[العنكبوت: ٢٨-٣٠].

وقال تعالى مخاطباً هذه الأمّة: {ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها وادعوه خوفاً وطمعاً إنّ رحمت الله قريب من المحسنين}[الأعراف: ٥٦] ، وقال:{فهل عسيتم إن تولّيتم أن تفسدوا في الأرض وتقطّعوا أرحامكم}[محمّد: ٢٢]، وقال سبحانه في معرض الوعد:{من عمل صالحاً من ذكرٍ أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينّه حياة طيّبة ولنجزينّهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون}[النحل: ٩٧].

وإذا كان مقصد الشريعة هو جلب الصلاح ودفع الفساد، فإنّ ذلك يحصل بإصلاح حال الإنسان ودفع فساده، باعتباره المهيمن على هذا العالم، فيكون في صلاحه صلاح العالم وأحواله.

هذا، وفي العناصر التالية معالم المنهج الإسلامي في التعامل مع الفساد وقاية وعلاجاً:

2-1- الاهتمام بالإنسان

تعتبر الشريعة أنّ الإنسان هو العنصر السيّد في هذا الكون، وكلّ ما فيه مسخّر له حتى يقوم بالمهمّة التي لأجلها خُلق أحسن قيام، ولذلك لم يتركه الله تعالى بدون هدي يساعده على هذه المهمّة، فقد قال لآدم ومن معه: {فتلقّى آدم من ربّه كلمات فتاب عليه إنّه هو التوّاب الرحيم قلنا اهبطوا منها جميعاً فإمّا يأتينّكم منّي هدى فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون}[البقرة:٣٧-٣٨]، وتوالت الأنبياء تباعاً تحمل منهج الله الذي ينير الطريق للإنسان، ويصلح من شأنه، ويخرجه من حالة الفساد التي تسيطر على حياته ممّا ورثه من أسلافه، وممّا أحدثه بعدهم. فما هي معالم هذا المنهج الربّاني الذي يجعل من الإنسان محور الإصلاح ويدفع عنه كلّ فساد ؟

2-1-1- إصلاح الاعتقاد

وهو ضرورة أن يعرف الإنسان من هو، ومن الذي أوجده، وما العلّة والغاية من وجوده، وإلى أين يتّجه؟.

فإذا نشأ على الاعتقاد الصحيح بمضامين الإجابات عن هذه الأسئلة نشأ سليم الفطرة ونقيّها، ولا يمكن أن يطرأ عليه بعد ذلك ما يفسد هذا الاعتقاد أو يشوّش عليه.

ويثمر كلّ هذا صلاحاً وسعادة على صُعُد العلاقات المختلفة للإنسان. فالعلاقة بالله جارية على النحو الذي يقتضيه الاعتقاد الصحيح من إيمان بالله وتوحيده في ألوهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته، وتصديقه في أخباره الغيبية، والانقياد لتعاليمه في أوامره ونواهيه وسائر تكاليفه.

والعلاقة ببني الإنسان يحكمها التصوّر الصحيح الذي ورد في النصّ الشرعي عن الإنسان بشكل مطلق، فالإنسان مكرّم بنصّ القرآن: {ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم في البرّ والبحر ورزقناهم من الطيّبات وفضّلناهم على كثير ممّن خلقنا تفضيلا} [الإسراء: ٧٠]، فلا يجوز إهانة من كرّم الله، ولا التعامل معه بعبثية أو دونية أو أيّ صفة أخرى مهما كان دينه أو لونه أو جنسه.

أمّا إذا تلقّى إجابات غير ذات مضمون إسلامي، فإنّ آثارها السلبية تنعكس على تفكيره ورؤيته للكون والحياة وعلى سلوكياته.

فمن يعتقد بالوجود العبثي للإنسان، وأن لا حكمة من وجوده، لا يوليه من الاحترام، ولا من السعي في إسعاده أو استنقاذه من حياة البؤس والشقاء. بل يعمد إلى الاستهانة والاستهتار به إلى الحدّ الذي يصل به إلى الاعتداء عليه، ولك أن تلحظ ذلك في "ألبير كامو" الذي يقول بفكرة العبثية في الحياة الإنسانية، كيف كانت مواقفه المخزية المناصرة للاستعمار الفرنسي في الجزائر بما مارسه من الاستبداد والإبادة.

ومن يقول بأنّ الإنسان ألقي في الوجود صدفة عمياء لم يُقِم وزناً لهذا الإنسان، وراح يسومه الخسف والقمع والإبادة على نحو ما بدا من حركة الاستعمار الذي كان في بعض الأحيان إبادياً، وكما بدا جلياً في الأنظمة الشيوعية فيما مارسته على شعوبها. ولا شكّ أنّ من يؤمن بأنّ الإنسان من سلالة القرود لا يضيره ما قد يلحِقه من أذى ببني جنسه. ومثل ذلك من يعتقد بتفوّق جنس على آخر. ولعلّ الحربين العالميتين المدمّرتين ليستا إلاّ أثراً من الآثار المرّة التي نجمت عن مثل هذه الاعتقادات[12].

وحينما يعتقد الإنسان في الكون وموجوداته الاعتقاد الصحيح فإنّ ثمرة ذلك تعود بالصلاح والنفع للإنسان وللكون كذلك.

والاعتقاد الصحيح في الكون وموجوداته يبدأ باعتبار الإنسان عنصراً من عناصر هذا الكون على ما فيه من خصوصية يتميّز بها عن باقي العناصر.

كما أنّهما ينتميان معاً إلى الوجود الناقص الذي يقابل الوجود الكامل وهو الله تعالى، فكلاهما من خلق الله تعالى، وكلاهما إلى مصير واحد هو الرجوع إليه، {ولله ملك السماوات والأرض وما بينهما وإليه المصير}[المائدة: ١٨]. ومع هذا النقصان الذي يشترك فيه الإنسان مع هذا الكون، يعتبر الإنسان في المقام الأعلى، بل ما خُلق هذا الكون بما فيه من عناصر إلاّ لهذا الإنسان الذي ميّزه الله ورفع من شأنه وسخّر له باقي الموجودات الكونية ليقوم بمهمّة الاستخلاف على الوجه الذي يريده الله منه.

وينتهي هذا الاعتقاد إلى أنّ من لوازم هذا التسخير ضرورة أن يتعمّق الإنسان في معرفة هذا الكون واستكناه أسراره وإمعان النظر والتفكير في عناصره المختلفة لاستكشاف القوانين التي تسير بها هذه الموجودات، والتي تفضي بدورها إلى تعميق الإيمان بالله في نفس الإنسان، وتعميق الإيمان بضرورة الحفاظ على هذه الموجودات التي هي من صنع الله ولنفع البشر، وأيّ عبث بها وإفساد لها يعتبر معوّقاً عن مهمّة الخلافة التي يعتبر الكون بعناصره مسرحاً لها.

وفي المحصّلة، فإنّ علاقة الإنسان بالكون ليست علاقة صراع وعداء وعنف، ولا هي علاقة امتهان واحتقار، ولا هي علاقة رهبة وخوف كما اعتُقد سابقاً. بل هي علاقة ضمن وحدة عضوية منطبعة بالحبّ والمودّة، والانتفاع، والرفق بعناصر الطبيعة المختلفة من التلف والتبديد والتلوّث[13].

2-1-2- تقوية الوازع الديني

انطلاقاً من الاعتقاد الصحيح بالله عزّ وجلّ، بحقيقة الإنسان والمهمّة التي من أجلها خُلق، وبالمصير الذي ينتهي إليه، يأتي الوازع الديني الذي يتكفّل بتنفيذ تعليمات الشارع الحكيم كما أمر بها أن تنفّذ من غير تردّد أو انتقائية.

هذه التكاليف الشرعية هي المنهاج الذي وُضِع للإنسان لتنفيذ مهمّة الاستخلاف حتى يحقّق معنى العبودية الاختيارية لله تعالى كما هو عبْدٌ اضطراراً.

ولكي يكون الإنسان عابداً لله تعالى يجب أن يسير في تصرّفاته كلّها على هذا المنهاج الذي ينتظم كلّ تفاصيل حياته. قال تعالى: {قل إنّ صلاتي ونسكي ومحيآي ومماتي لله ربّ العالمين}[الأنعام: ١٦٢]، وعندها يكون عنصراً صالحاً فرداً مستقيماً يتحقّق فيه قول النبيّ ﷺ : (قل آمنت بالله ثمّ استقم)[14]، فيجتمع له في قوله: "قل آمنت بالله" معاني صلاح الاعتقاد، وفي قوله: "ثمّ استقم" معاني صلاح العمل[15].

هذا، وقد شُرع التناصح بين المسلمين على مختلف فئاتهم ومستوياتهم، الأمر الذي من شأنه أن يجعل الوازع الديني حاضراً متيقّظاً لا يجد الضعف إليه سبيلاً، فقد قال النبيّ ﷺ : (الدين النصيحة)، قلنا : لمن ؟ قال: (لله ولكتابه ولرسوله ولأئمّة المسلمين وعامّتهم)[16]. ولفظ النصيحة المذكور في الحديث لفظ جامع يتضمّن قيام الناصح للمنصوح له بوجوه الخير إرادة وفعلاً، هذا القيام منبعه توجّه قلب الناصح بالعناية للمنصوح له بإخلاص لا شائبة فيه وصفاء لا كدر معه[17]. وفي ذات الإطار روى أبو ذرّ ﷺ قال: قال لي رسول الله ﷺ: (اتّق الله حيثما كنت، وأتبع السيئةَ الحسنةَ تمحُها، وخالق الناس بخلق حسن)[18].

وهكذا، يمكن القول إنّ أمّة ينشأ أفرادها على الاعتقاد الصحيح بالله سبحانه وتعالى وبالمهمّة التي من أجلها وُجد الإنسان في هذه الدنيا وبالعلاقة التي ينبغي أن تربطه ببني جنسه وبسائر موجودات الكون. ويشيع فيها خلق التناصح ومراقبة الله تعالى في السرّ والعلن. إنّ أمّة هذا معتقدها، وهذا تصوّرها، وهذا منهجها في الحياة لأمّة خليقة بأن لا يجد الفساد إليها سبيلاً.

2-2- إقامة الوازع السلطاني

ومع هذا كلّه، فإن وجد الفساد طريقه إلى نفوس البعض ممّن فسد معتقدهم أو فسدت أخلاقهم وضعف فيهم الوازع الديني، فإنّ الوازع السلطاني يكون بالمرصاد للتدخّل والتصدّي بحزم لتخليص المجتمع ممّا يظهر فيه من فساد. ويتجلّى الوازع السلطاني في أمرين أساسيين هما:

أ- تفعيل نظام الحسبة

والمقصود من الحسبة أمرٌ بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهيٌ عن المنكر إذا أُظهِر فعله. ووالي الحسبة هو من قلّده السلطان هذه المهمّة، فهي في حقّه فرض بحكم الولاية، وفي غيره ممّن لم يُكلّف بصفة رسمية فرض على الكفاية، وعلى هذا فوظيفة المحتسب

المقلَّد وظيفة أساسية ليس له أن يتشاغل عنها، بخلاف المتطوّع الذي قد يتشاغل عنها وتكون من نوافل عمله[19].

ولمّا كان موضوع الحسبة هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإنّ هذا المعروف أو المنكر قد يكون من حقوق الله أو من حقوق الناس أو مشتركاً بينهما.

فإن كان الأمر متعلّقاً بحقوق الله، فإنّ المحتسب مدعوٌّ لأن يراعي مدى إقامتها ومراعاتها ومدى انتهاكها وتركها، وذلك نحو: إقامة الجمعة، والجماعة في الصلوات، والأذان، ومراعاة إقامة الصلوات في أوقاتها من أفراد الناس.

كما عليه مراعاة الكيفيات المشروعة للعبادات والقيام بتأديب كلّ من يأتي بها على غير وجهها المسنون من المعاندين والمبتدعة وأهل الأهواء.

ومن وظائفه كذلك، العمل على إزالة الملاهي المحرّمة الظاهرة من غير تجسّس ولا هتك أستار.

كما عليه إنكار ومحاربة المعاملات المحظورة كعقود المناكح المحرّمة والبيوع الفاسدة، والغشّ والتدليس، والبخس والتطفيف في المكاييل والموازين.

وأمّا ما يتعلّق بحقوق الناس، فإنّ على المحتسب أن يأمر بما ينبغي للناس جماعات وأفراداً من بناء ما تهدّم من أبنية وأسوار، وإصلاح شربهم، وتوفير المعونة لأبناء السبيل. والقيام بإعلام السلطان أو حضّــه على عمل ما لم يُقدَر على فعله.

كما ينبغي للمحتسب تمكين الأفراد من حقوقهم المقرّرة على الآخرين من غير أن يحبس حتى لا يفتات على منصب القضاء.

وفي هذا الإطار، عليه أن يمنع ما يقع بين الجيران من تشاحن وتخالف إذا وقع استعداؤه، كأن يتعدّي جارٌ على حريم دار جاره أو حدود أرضه أو وضع الأجذاع على جداره. أمّا إذا لم يَستَعْدِه أحد فلا اعتراض له في ذلك.

كما أنّ من نظره مراقبة أصحاب الصنائع من حيث أهلية كلّ واحد منهم، ومن حيث أمانته وخيانته، ومن حيث جودة ما يصنع ورداءته.

وأمّا ما يتعلّق بالحقوق المشتركة بين حقوق الله وحقوق الآدميين، فمنها أن يمنع من علا مسكنه أن يشرف على منازل الناس، كما يمنع من استعمال المواشي فيما لا تطيق، ومن حمل المراكب ما لا تسع حمله. كما يمنع البناء في الطريق السابل ويهدّم ما بني، ويمنع من وضع الأمتعة وآلات الأبنية في مسالك الشوارع والأسواق.

وهكذا القول في إخراج الأجنحة والأسبطة ومجاري المياه وآبار الحشوش. فيقرّ ما لم يضرّ ويمنع ما ضرّ [20].

ب- تطبيق العقوبات

إذا تجاوز الفساد صلاحيات المحتسب، فإنّ قمعه يؤول إلى الجهاز القضائي الذي يطبّق القانون الجنائي على موجباته في إطار من الشرعية دون تعسّف أو افتيات.

وفي هذا الإطار، فإنّ السياسة الجنائية في المنهج الإسلامي تضمّ منظومة عقابية ثريّة متنوّعة متدرّجة من الأخفّ إلى الأثقل، تجمع بين الثبات والمرونة، كما تجمع بين المنصوص عليه والمجتهد فيه من العقوبات.

وبالمجمل، تنقسم العقوبات الشرعية في أهمّ تقسيم لها بالنظر إلى الجرائم التي فُرضت عليها، إلى:

1 ــ عقوبات الحدود: وهي المفروضة على جرائم الحدود كالزنا والسرقة.

2 ــ عقوبات القصاص والديات: وهي المفروضة على جرائم الدم كالقتل والجرح.

3 ــ عقوبات التعازير : وهي المقرّرة على جرائم التعازير كأكل الربا وشهادة الزور.

ويلاحظ أنّ عقوبات النوع الأوّل والثاني قد نصّ عليها الشارع وحدّد نوعها ومقدارها وأوجب على القاضي توقيعها دون أن يزيد فيها أو ينقص منها أو يستبدل بها غيرها، ولذلك تسمّى العقوبات النصيّة أوالمقدّرة، أمّا النوع الثالث فقد عيّن الشارع أنواعاً منه، وفوّض للحاكم إحداث زواجر أخرى تقمع ما يحدثه الإنسان من جرم لم يكن في السابق، وقد قال عمر بن عبد العزيز في هذا الشأن: " تحدث للناس أقضية بقدر ما أحدثوا من الفجور "[21].

على أنّ هذه الزواجر التفويضية لا بدّ أن تخضع في تشريعها إلى ضوابط العقاب الإسلامي على وجه العموم، فيكون تطبيقها مراعىً فيه حال المجرم والظروف التي وقعت فيها الجريمة والأثر الذي أحدثته. ولذلك تسمّى عقوبات هذا النوع بالعقوبات التفويضيّة أو غير المقدّرة[22].

2-3- الاستفادة من الإجراءات الحديثة لمكافحة الفساد

غير خاف على من له ثقافة شرعية معتبرة أنّ الشريعة الإسلامية بحكم صلاحيتها لكلّ زمان ومكان بما أودع الله فيها من ميزة الثبات والمرونة وبما فيها من فسحة لحركة

العقل تستوعب التجارب البشرية التي تتوافق ومقاصدها الكلّية في مناشط الحياة على مختلف الصعد.

وفي هذا الإطار ليس ثمّة من مانع في المنهج الإسلامي من أن يُستعان بكلّ تجربة يمكن أن تبرهن على نجاعتها في مكافحة الفساد في أيّ مجال من مجالات الحياة. فالخطط والاستراتيجيات التي تضعها الدول والمنظّمات لمحاصرة الفساد ومنع استشرائه قد تكون مقبولة إسلامياً طالما لم تتعارض مع مبادئ الشريعة وأحكامها.

وهنا يمكن أن نتبنّى في المنظور الإسلامي نظام الفصل بين السلطات الذي يكرّس الرقابة المتبادلة بين بعضها البعض ممّا من شأنه أن يجعل كلّ سلطة تحدّ من الأخرى فيمتنع على إثر ذلك كثير من الفساد.

وفي ذات السياق لا بدّ من تشجيع الرقابة الشعبية التي تعتبر حسبة تطوّعية إعمالاً لقول النبيّ ﷺ: (من رأى منكم منكراً فليغيّره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان)[23]، وفي ذات الوقت لا بدّ من إيجاد أجهزة رقابية متطوّرة يختصّ كلّ جهاز منها في منكرات بعينها لا يسع الناس معرفتها، وكذا إشاعة أجواء الشفافية والنزاهة، وتفعيل إجراءات المساءلة والمحاسبة والتحقيق وطرح الثقة بالمسؤولين وملء الفراغات القانونية وإزالة الغموض في تفسير بعضها[24].

كلّ ذلك وغيره ممّا من شأنه أن يساهم في مكافحة الفساد وقطع دابره هو من صميم الشريعة الإسلامية التي قضى الله بخلودها وصلاحيتها لكلّ زمان ومكان، والضالّ من أعرض عنها وابتغى الإصلاح في غيرها {ومن أعرض عن ذكري فإنّ له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى قال ربّ لِمَ حشرتني أعمى وقد كنت بصيرا قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تُنسى}[طه : 124-126]. جعلنا الله من الذين قال فيهم {الذين آمنوا وعملوا الصالحات}، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

الهوامش:

---

1 – الفيّومي، **المصباح المنير**، جزآن، ط.د. (بيروت: المكتبة العلمية، ت.د.)، ج2، ص472 ؛ الرازي، **مختار الصحاح**، الطبعة الرابعة، ضبط وتخريج وتعليق: مصطفى ديب البغا، (عين امليلة: دار الهدى، 1990 م)، ص211 ؛ والفيروز آبادي، **القاموس المحيط**، ط.د. (م.د. دار الرسالة، ت.د.)، ج1، ص337، باب الدال فصل الهمزة.

2 – الخليل بن أحمد الفراهيدي، **كتاب العين**، 5 أجزاء، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرّائي، (م.د. دار مكتبة الهلال، ت.د.)ج7، ص231.

3 – الفيروز آبادي، نفس الجزء والصفحة.

4 – ابن عاشور، محمّد الطاهر، **مقاصد الشريعة**، الطبعة الأولى، (تونس: الشركة التونسية للتوزيع، 1978 م)، ص65.

5 – التقرير السنوي لسنة 2006.

6 – نبيل علي صالح، ((الفساد في العالم العربي))، http://www.dctcrs.org/

7 – عبد الستّار ناصر السوداني، ((في مفهوم الفساد الإداري ومظاهره))، **جريدة الصباح العراقية**، http://www.alsabaah.com/

8 – عبد الستّار ناصر السوداني، المقال السابق.

9 – http://www.bafree.net/forums/

10 – خالد بن شديد الهمّاش، ((الفساد الإداري وسبل مكافحته))، **جريدة الرياض السعودية**، http://www.alriyadh.com/

11 – http://www.almotamar.net/

12 – انظر: عبد المجيد النجّار، **فقه التحضّر الإسلامي**، الطبعة الأولى، (بيروت، لبنان: دار الغرب الإسلامي، 1999م)، ص86–87.

13 – انظر: عبد المجيد النجّار، **المرجع السابق**، ص125 وما بعدها.

14 – من حديث أبي عمرة الثقفي قال: قلت يا رسول الله، قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك. قال: (قل آمنت بالله ثمّ استقم) رواه مسلم في صحيحه.

15 – انظر: ابن عاشور، **أصول النظام الاجتماعي في الإسلام**، ط.د. (تونس: الشركة التونسية للتوزيع، 1979م)، ص45.

16 – المنذري، زكي الدين، **مختصر صحيح مسلم**، تحقيق: الألباني، محمّد ناصر الدين، الطبعة الأولى للطبعة الجديدة، (البليدة، الجزائر: قصر الكتاب، 1411 هـ)، كتاب الإمارة، باب الدين النصيحة، رقم 1209.

17 – انظر في معاني النصيحة: ابن رجب الحنبلي، **جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم**، الطبعة الأولى، (القاهرة: دار الريان للتراث، 1407 هـ/ 1987م)، ص95–97.

18 – رواه الترمذي في سننه وقال: هذا حديث حسن صحيح ومثله في مسند الإمام أحمد.

19 – انظر: الماوردي، أبو الحسن، **الأحكام السلطانية والولايات الدينية**، ط.د. (بيروت: دار الكتب العلمية، ت.د.)، ص299 ؛ وانظر في الفرق بين المحتسب والمتطوّع: الفرّاء، القاضي أبو يعلى، **الأحكام السلطانية**. ط.د. صحّحه وعلّق عليه: محمّد حامد الفقي، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1403 هـ/ 1983 م)، ص284–285.

20 – انظر: الماوردي، **المرجع السابق**، ص303 وما بعدها ؛ الفرّاء، **المرجع السابق**، ص287 وما بعدها؛ ابن تيمية، **الحسبة ومسؤولية الحكومات الإسلامية**، ط.د. (الجزائر: الطريق للنشر والتوزيع، ت.د.)، ص20 وما بعدها ؛ **مجموع الفتاوى**، ج28، ص69 وما بعدها ؛ وابن القيّم، **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية**، ط.د. تحقيق: محمّد حامد الفقي، (م.د. دار الكتب العلمية، ت.د.)، ص240 وما بعدها.

21 – انظر: صالح عبد السميع الآبي الأزهري، **الثمر الداني شرح رسالة القيرواني**، ط.د. (بيروت: المكتبة الثقافية، ت.د.)، ص605.

22 – انظر في تقسيم العقوبات باعتبارات أخرى: عبد القادر عودة، **التشريع الجنائي الإسلامي**، جزآن، الطبعة السادسة، (بيروت: مؤسّسة الرسالة، 1405 هـ/ 1985 م)، ج2، ص632 وما بعدها ؛ وعبد الكريم زيدان، **مجموعة بحوث فقهية**، ط.د. (بيروت: مؤسّسة الرسالة – بغداد: مكتبة القدس، 1407 هـ/ 1986 م)، ص381 وما بعدها ؛ وأحمد فتحي بهنسي، **العقوبة في الفقه الإسلامي**، الطبعة السادسة، (بيروت – القاهرة: دار الشروق، 1409هـ/1989م)، ص123 وما بعدها.

23 – رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، رقم 70.

24 – انظر في بعض هذه الآليات موقع: http://www.iraqism.com/.